المرتكز الخامس

فقه الواقع

هذا هو المرتكز الخامس من مرتكزات الشيخ الدعوية ، وهو ما أطلق عليه الشيخ «فقه الواقع» ؛ وهو أحد أنواع الفقه التي نادى بها الشيخ وما زال ينادي بها ؛ ولا يحق لداعية أيما كان قدره ؛ أن يغفل في دعوته عن فقه الواقع الذي يعيش فيه ، والواقع الذي يحياه مجتمعه ، والواقع الذي تحياه أمته .

إنه فقه ينبغي أن يكون بجوار فقه النص أو فقه التنزيل ، يقول الأستاذ عمر عبيد حسنة : فالنزول إلى الميدان وإبصار الواقع الذي عليه الناس ، ومعرفة مشكلاتهم ومعاناتهم واستطاعاتهم ، وما يعرض لهم ، وما هي النصوص التي تتنزل عليهم في واقعهم في مرحلة معينة ، وما يؤجل هذه التكاليف لتوفر الاستطاعة ، إنما هو فقه الواقع إلى جانب فقه النص [1].

ماذا يعني القرضاوي بفقه الواقع ؟

والشيخ القرضاوي يعني بفقه الواقع أنه الفقه المبني على الواقع المعيش دراسة دقيقة مستوعبة لكل جوانب الموضوع ، معتمدة على أصح المعلومات وأدق البيانات والإحصاءات [2].

وهذا يعني أن يكون الداعية دائم الحركة ، دؤوب الدعوة ، وهذا يتطلب منه ألا يعيش في عزلة عن مجتمعه ، لأنه قلب أمته النابض ، ولسانها الناطق .

---

(١) انظر : مقدمة كتاب الاجتهاد الجماعي في التشريع الإسلامي عبد المجيد السوسوة ط وزارة الأوقاف القطرية ط الأولى سنة ١٤١٨ هـ ص ٣٢ .

(٢) انظر : أولويات الحركة الإسلامية ص ٢٦ .

ولذلك فإن الشيخ في دعوته إلى دراسة الواقع المعيش يؤكد على عدة أمور :

١- التحذير من تضليل الأرقام غير الحقيقية المستندة إلى المنشورات الدعائية ، والمعلومات الناقصة ، أو البيانات غير المستوفية والاستبيانات والأسئلة الموجهة لخدمة هدف جزئي معين لا لخدمة الحقيقة الكلية [١].

٢- البعد عن التهوين والتهويل [٢].

٣- البعد عن النظرات المثالية الحالمة [٣].

٤- البعد عن النظرات الانهزامية المتشائمة [٤].

٥- البعد عن النظرات التبريرية [٥].

ويؤكد الشيخ على معرفة واقع عصرنا وعالمنا عموماً ، وواقع أمتنا خصوصاً كما هو « دون تحريف ولا تزييف ، ولا تهويل ولا تهوين ، ولا مدح ولا ذم ، مستخدمين الأساليب العلمية الموضوعية في الكشف والرصد والتحليل، وفي هذا ما يساعدنا على تشخيص الداء ووصف الدواء» [٦].

وهذا يعني عند الشيخ : أن تكون دراسة الواقع على الطبيعة ـ لا على الورق ـ دراسة علمية موضوعية ، تستكشف جميع أبعاده وعناصره ، بإيجابياته وسلبياته ، والعوامل المؤثرة فيه[٧].

كما يعني أيضاً عنده أيضا أن تكون معرفة الواقع : معرفة صحيحة دقيقة ، معرفته على ما هو عليه ، سواء كان لنا أم علينا ، لا معرفته كما نتمنى أن يكون ،

---

(١) انظر : أولويات الحركة الإسلامية ص ٢٦ ، ٢٧ .

(٢ - ٥) انظر : السياسة الشرعية ص ٢٨٧ .

(٦) انظر : الثقافة العربية الإسلامية بين الأصالة و المعاصرة ص ٨٥ .

(٧) انظر : السياسة الشرعية ص ٢٨٧ .

كما يغفل ذلك كثيرون في تصوره وتصويره ، فإن ذلك خداع للنفس وتضليل للغير[1].

هل فقه الواقع يلغي فقه الشرع ؟

وليس معنى هذا أن الشيخ القرضاوي يلغي دراسة فقه الشرع ، أو يقصد به تحريف النصوص الشرعية كما يتوهم بعض المتعجلين والمتسرعين ؛ لا ، ولقد دفع الشيخ هذا التوهم بقوله : ولا بد أن يتكامل فقه الشرع وفقه الواقع حتى يمكن الوصول إلى الموازنة العلمية السليمة ، البعيدة عن الغلو والتفريط[2].

إن محاولة عزل الفقهين أحدهما عن الآخر هو شكل من أشكال العبث بمقاصد الشريعة والإساءة إلى هذا الدين الخالد ، وهذا ما يؤكده أيضاً الأستاذ عمر عبيد حسنة بقوله : إن فقه المجتمع والواقع يوازي فقه النص ، وبدون فقه المحل ومعرفة الاستقطاعات بشكل علمي وموضوعي فسوف تستمر المجازفات، وهدر الطاقات ، والعبث بالأحكام الشرعية ، والمساهمة السلبية بالإساءة إليها ولو عن حسن نية ، فلا يمكن أن يسمى فقيهاً حامل النصوص[3].

ولهذا أكد الشيخ القرضاوي على الجمع بين الفقهين فقه النص وفقه الواقع، وأكد أن عدم الجمع بينهما يعد نوعاً من أنواع الخلل في الفقه والدعوة لذا يقول الشيخ : والمجتهد الحق هو الذي ينظر إلى النصوص والأدلة بعين ، وينظر إلى الواقع والعصر بعين أخرى ، حتى يوائم بين الواجب والواقع ، ويعطي لكل واقعة حكمها المناسب لمكانها وزمانها وحالها[4].

---

(١) انظر : السنة مصدراً للمعرفة والحضارة ص ٢٢٨ .

(٢) انظر : أولويات الحركة الإسلامية ص ٢٧ .

(٣) انظر : مقدمة كتاب فقه الواقع أصول وضوابط أ : أحمد بوعود ص ٣٨ ط وزارة الأوقاف القطرية ط الأولى ١٤٢١ هـ .

(٤) انظر : من أجل صحوة راشدة ص ٤٦ .

مشروعية فقه الواقع :

لم يكن الشيخ القرضاوي منشئاً لهذا النوع من الفقه حين نادى به ، ولكن سبق الشيخ كثير من أئمة الفقه وعلماء الأصول وذوي الخبرات الدعوية ، وكلهم كان يستلهم هذا الفقه ويستدل عليه من كتاب الله عز وجل ، وسنة نبيه ﷺ ، وما تبعه من تاريخ السلف الصالح .

١- فقه الواقع في القرآن :

إن المتأمل لآيات القرآن الكريم وسوره مكيه ومدنيه ؛ يرى أن المصحف بما حوى بين دفتيه من مقاصد وأسرار ومواعظ وأحكام ، إنما كان يعالج الواقع الذي تنزل فيه بما يصلح هذا الواقع الحاضر ويصلح المستقبل كذلك .

وخذ مثلاً أمر تحريم الخمر ، وكيف أن القرآن لم يصدر القول الفصل في تحريم الخمر مرة واحدة ، ولكن جاء التحريم على مراحل أربع ، ابتدأت بقوله تعالى : ﴿ تَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَرًا وَرِزْقًا حَسَنًا ﴾ (النحل:٦٧) ، وانتهاءً بقوله تعالى : ﴿ فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ ﴾ (المائدة:٩١) .

إن هذا التدرج في التحريم إنما هو ناتج عن معالجة القرآن لواقع الناس بما يتناسب مع طبائعهم وخصائصهم وطبيعتهم بل وبيئتهم كذلك .

وما يقال عن الخمر يقال كذلك عن الربا ؛ فإن الربا لم يحرم دفعه واحدة ولا مرة واحدة ؛ وإنما كان على مراحل أربع أشبه ما تكون بتحريم الخمر ، وهذا أيضاً لمعرفة واقع وبيان الطريقة المثلى لمعالجة هذا الواقع .

وهذا أيضاً ما يقال في شأن معالجة «الرق» فقد اعترف الإسلام بالرق وأقر بوجوده ، ولم يشأ القرآن أن يحرم الرق دفعة واحدة ، لأن إلغاءه دفعة واحدة هو إغفال لواقع الناس ، وإهمال هذا الواقع ، بل هو ضرب بواقع الناس عرض الحائط ، مما يعطل مصالح الناس ومنافعهم ؛ وهذا ما لم يأت به القرآن وإنما جاء بضده ، فهو لم يأت إلا لجلب مصالح الناس ودفع مضارهم .

obeikandl.com

ولهذا قالت عائشة ﷺ : إنما أنزل أول ما أنزل من القرآن سور فيها ذكر الجنة والنار ، حتى إذا ثاب الناس إلى الإسلام نزل الحلال والحرام ، ولو نزل أول شيء : لا تشربوا الخمر ، ولا تزنوا ، لقالوا : لا ندع الخمر ولا الزنا أبداً.[1]

لقد كان القرآن يتنزل وفاء لحاجات الناس ، وهذا دليل على أنه كان يتنزل بحسب حاجات الناس ومتطلباتهم ، أي بحسب واقعهم ، لذا نجد كثيراً من الآيات تبدأ بعبارات مثل « يسألونك » وهي إجابات عن أسئلة كان يطرحها الناس ، وكانت تشغلهم فينزل القرآن مجيباً ومقوماً ومصلحاً وموجهاً [2].

ويؤكد هذا الأستاذ عمر عبيد حسنة فيقول : إن أسباب النزول التي تعني فيما تعني المناسبات أو الحالات الاجتماعية أو الإشكالات التي تعرض لها المجتمع محل التنزيل فجاء النص معالجاً لها ، تعطي مؤشراً واضحاً أن النص أو التكليف جاء استجابة وحلاً للحالة التي يعاني منها الناس ليكون أنموذجاً يجرد من الزمان والمكان ويولد في كل زمان ومكان ، ذلك أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب ، كما يقول علماء الأصول[3].

٢- فقه الواقع في السنة :

وكذلك المطالع لسنة النبي ﷺ يجد أن النبي ﷺ كان على دراية بالواقع الذي يعيش فيه سواء كان هذا الواقع واقعاً محلياً أو دولياً فردياً أو جماعياً ، ولا أدل على ذلك من قوله لأصحابه في الهجرة إلى الحبشة : بالحبشة ملك صالح يقال له النجاشي لا يظلم أحد بأرضه[4].

---

(١) رواه البخاري في فضائل القرآن (٤٩٩٣) عن عائشة .

(٢) انظر : فقه الواقع أصول وضوابط ص ١٠٢ ، ١٠٣ بتصرف .

(٣) انظر : التقديم للكتاب السابق ص ٢٦ ، ٢٧ .

(٤) انظر : تاريخ الأمم والملوك محمد جرير الطبري ج٢ ص ٣٢٨ تحقيق محمد أبو الفضل دار سويدان ، بيروت ط ١٩٦٤ م .

وكانت معرفة الرسول ﷺ بأخبار الحبشة من خلال حاضنته أم أيمن ـ رضي الله عنها ـ وأم أيمن هذه ثبت في صحيح مسلم وغيره أنها كانت حبشية .

كما أن اهتمام رسول الله ﷺ وأصحابه وهم في مكة بأخبار الفرس والروم واغتمامهم لهزيمة الروم ، ثم مراهنة الصديق أهل مكة على غلبة الروم في بضع سنين : فعن نيار بن مكرم الأسلمي قال : لما نزلت ﴿ الٓمٓ * غُلِبَتِ ٱلرُّومُ * فِيٓ أَدۡنَى ٱلۡأَرۡضِ وَهُم مِّنۢ بَعۡدِ غَلَبِهِمۡ سَيَغۡلِبُونَ * فِي بِضۡعِ سِنِينَ ﴾ (الروم:١-٤) . فكانت فارس يوم نزلت هذه الآية قاهرين للروم وكان المسلمون يحبون ظهور الروم عليهم ؛ لأنهم وإياهم أهل كتاب وفي ذلك نزل قول الله تعالى : ﴿ وَيَوۡمَئِذٖ يَفۡرَحُ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ * بِنَصۡرِ ٱللَّهِۚ يَنصُرُ مَن يَشَآءُۖ وَهُوَ ٱلۡعَزِيزُ ٱلرَّحِيمُ ﴾ (الروم:٤-٥). فكانت قريش تحب ظهور فارس ؛ لأنهم وإياهم ليسوا بأهل كتاب ولا إيمان ببعث ، فلما أنزل الله تعالى هذه الآية خرج أبو بكر الصديق رضي الله عنه يصيح في نواحي مكة ﴿ الٓمٓ * غُلِبَتِ ٱلرُّومُ * فِيٓ أَدۡنَى ٱلۡأَرۡضِ وَهُم مِّنۢ بَعۡدِ غَلَبِهِمۡ سَيَغۡلِبُونَ * فِي بِضۡعِ سِنِينَ ﴾ (الروم:١-٤) قال ناس من قريش لأبي بكر : فذلك بيننا وبينكم ، زعم صاحبكم أن الروم ستغلب فارساً في بضع سنين ، أفلا نراهنك على ذلك ؟ قال : بلى . وذلك قبل تحريم الرهان ، فارتهن أبو بكر والمشركون وتواضعوا الرهان ، وقالوا لأبي بكر : كم تجعل البضع ثلاث سنين إلى تسع سنين ، فسم بيننا وبينك وسطاً تنتهي إليه ؟ قال : فسموا بينهم ست سنين ، قال : فمضت الست سنين قبل أن يظهروا فأخذ المشركون رهن أبي بكر فلما دخلت السنة السابعة ظهرت الروم على فارس فعاب المسلمون على أبي بكر تسمية ست سنين لأن الله تعالى قال : ﴿ فِي بِضۡعِ سِنِينَ ﴾ (الروم:١-٤) قال : وأسلم عند ذلك ناس كثير[1].

---

(١) رواه الترمذي (٣١٩٣) والنسائي في السنن الكبرى (١١٣٨٩) والبخاري في خلق أفعال العباد (١١٦) وذكره الألباني في صحيح الترمذي (٢٥٥٢) عن ابن عباس .

وفي هذا أكبر دليل على معرفة الرسول وأصحابه بالواقع ليس المحلي فحسب بل الواقع الدولي كذلك .

ولا أدل على ذلك من قوله ﷺ لمعاذ:« إنك ستأتي قوما من أهل الكتاب ، فإذا جئتهم فادعهم إلى أن يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله ، فإن هم أطاعوا لك بذلك ، فأخبرهم أن الله قد فرض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة ، فإن هم أطاعوا لك بذلك ، فأخبرهم أن الله قد فرض عليهم صدقة ، تؤخذ من أغنيائهم ، فترد على فقرائهم ، فإن هم أطاعوا لك بذلك ، فإياك وكرائم أموالهم ، واتق دعوة المظلوم ، فإنه ليس بينه وبين الله حجاب»[1].

وهكذا حدد الرسول طريقة الدعوة حسب دين القوم وهذا يعني معرفة واقعهم.

وبعد هجرته ﷺ طلب من أصحابه إحصاء قوة المسلمين العددية فقال : « أحصوا لي كم يلفظ بالإسلام»[2].

يقول القرضاوي : وهنا استخدم الرسول الأكرم لغة الأرقام ، وأسلوب الإحصاء لأول مرة فيما يعلم الناس ، فدل على أنه إحصاء كتابي يقصد تدوينه وتسجيله ، وهذه محاولة متقدمة في تاريخ التطور الإنساني[3].

وهذا دليل واضح على فهم النبي ﷺ للواقع ، واقع أصحابه ، ليواجه به واقع عدوه المتربص به .

وهذا ليس موقفاً واحداً بل هو السمت العام لقارئ سيرة النبي ﷺ ولهذا يقول الشيخ القرضاوي مقارناً بين موقف النبي ﷺ من بني قريظة وموقفه ﷺ من أهل مكة :

---

(١) رواه البخاري في المغازي (٤٣٤٧) ومسلم في الإيمان (١٩) عن ابن عباس .

(٢) رواه مسلم في الإيمان (١٤٩) عن حذيفة .

(٣) انظر : السنة مصدراً للمعرفة ص ٢٢٩ .

ومن درس السيرة النبوية ، وجد أحكام النبي تختلف في المواقف التي يحسب لأول وهلة أنها متشابهة ، وما ذاك إلا لاختلاف واقع كل منهما عن الآخر عند التأمل والتدقيق .

وكما رأينا ذلك في موقفه مع يهود بني قريظة ، حيث أخذهم بالشدة والحزم ، وموقفه من مشركي مكة يوم الفتح حيث أخذهم باللين والعفو ، لاختلاف خلق اليهودي عن خلق العربي ، واختلاف الجريمتين ، واختلاف زمن كل منهما[1].

وقد ضرب الرسول أروع الأمثلة في معرفة واقع الأفراد حين يأتيه سائلون كثر ، ويسألون سؤالاً واحداً فيجيبهم ﷺ إجابات مختلفة كل حسب واقعه وحسب ما يلائمه .

فعلى سبيل المثال يأتيه سائل فيقول أي الأعمال أحب إلى الله تعالى ، فأحياناً يقول : الصلاة على وقتها [2] .

وأحياناً يقول : « أدومها وإن قل » [3].

وأحياناً يقول : « ليس شيء أحب إلى الله من قطرتين ، وأثرين »[4].

وأحياناً يجيب بغير ذلك .

ويأتيه السائل فيقول : أي الأعمال أفضل ؟ فأحياناً يقول : « الصلاة لوقتها »[5] .

وأحياناً يقول : « الإيمان بالله ، والجهاد في سبيله »[6].

---

(١) انظر : السنة مصدر للمعرفة ص ٢٢٩ .

(٢) رواه البخاري في الأدب (٥٩٧٠) عن ابن مسعود .

(٣) رواه البخاري في الرقاق (٦٤٦٥) عن عائشة .

(٤) رواه الترمذي في الجهاد (١٦٦٨) عن أبي أمامة ، وذكره الألباني في صحيح الترمذي (١٣٦٣) .

(٥) رواه البخاري في التوحيد (٧٥٣٤) عن ابن مسعود .

(٦) رواه مسلم في الإيمان (٨٤) عن أبي ذر .

obeikandl.com

وانظر إليه ﷺ حين يأتيه رجل فيقول : أوصني فيقول : «لا تغضب»[1].

ويقول لآخر : «عليك بتقوى الله والتكبير على كل شرف»[2].

وأحياناً يجيب بغير ذلك .

إن هذا ليس تناقضاً بين الأحاديث ولكنه ﷺ نظر إلى واقع السائل ، وحاجة السائل ، وحاجة الناس ، وهذا يدل على أن رسول الله ﷺ كان أفقه الناس بواقع الناس وأعلم الناس بأحوالهم .

وانظر : إليه ﷺ وهو يحرم ادخار الأضاحي أكثر من ثلاثة أيام فيقول : «من ضحى منكم فلا يصبحن بعد ثلاثة ويبقى في بيته منه شيء»[3].

فلما كان العام المقبل قال ﷺ : «كلوا وأطعموا وادخروا»[4].

إن فقه الواقع واضح جلي عنده ﷺ فقد حرم في عام لحاجة الناس ، فلما ذهبت الحاجة أباح ﷺ الادخار . وأشبه بهذا ما جاء عند أحمد : جاء شاب فقال: يا رسول الله أقبل وأنا صائم ؟ قال : لا ، فجاء شيخ فقال : يا رسول الله أقبل وأنا صائم ؟ قال : نعم . فنظر بعضنا إلى بعض فقال رسول الله ﷺ : «قد علمت لم نظر بعضكم إلى بعض ، إن الشيخ يملك نفسه» .[5]

وهذا هو فقه الواقع بعينه ، واقع المستفتي الذي ينظر المفتي في واقعه قبل إيراد الجواب على فتواه .

---

(١) رواه البخاري في الأدب (٦١١٦)عن أبي هريرة .

(٢) رواه أحمد في المسند (٨٣١٠) عن أبي هريرة وقال محققوه : إسناده حسن ، و رواه الترمذي (٣٤٤٥) وحسنه ، وابن حبان (٢٦٩٢) والحاكم (٢/ ٩٨). وذكره الألباني في صحيح الترمذي (٢٧٤٠).

(٣) رواه البخاري في الأضاحي (٥٥٦٩) ومسلم في الأضاحي (١٩٧٤) عن سلمة بن الأكوع .

(٤) البخاري في الأضاحي (٥٥٦٩) ومسلم في الأضاحي (١٩٧٤) عن سلمة بن الأكوع .

(٥) رواه أحمد في المسند (٦٧٣٩) عن عبد الله بن عمرو ، وقال محققوه : إسناده ضعيف ، وجواز التقبيل لمن يملك إربه ورد في حديث عائشة عند البخاري (١٩٢٨) ومسلم (١١٠٦) .

وما أجمل فقهه ﷺ لواقع الصحابة حين يلوم عبد الله بن عمر لأنه لا يواظب على قيام الليل ، فيقول : « نعم الرجل عبد الله بن عمر لو كان يقيم الليل »[1].

ولكنه يأتيه الأعرابي فيكتفي النبي ﷺ من الرجل بإقامة الصلوات الخمسة، ويقول له حين قال : والله لا أزيد . « أفلح إن صدق »[2].

وهذا أيضاً ما فعله النبي ﷺ مع أبي ذر إنه لا يقبل له الإمارة ولا يرتضيها له ، لأنه كما قال النبي ﷺ رجل ضعيف .

ولكنه ﷺ في المقابل يبحث عن علي في فتح خيبر ويصفه قائلاً : « لأعطين الراية لرجل يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله »[3].

وهذا أيضاً ما جعله يولي عمرو بن العاص إمارة الجند في غزوة ذات السلاسل ، ولم يكن قد مر على إسلامه سوى أيام معدودات أو أشهر قلائل ، قال الذهبي : عمرو بن العاص داهية قريش ، ورجل العالم ، ومن يُضْرب به المثل في الفطنة والدهاء والحزم ، هاجر إلى رسول الله ﷺ مسلماً في أوائل سنة ثمان مرافقاً لخالد بن الوليد وحاجب الكعبة عثمان بن طلحة ، ففرح النبي ﷺ بقدومهم وإسلامهم ، وأمّر عمراً على بعض الجيش وجهزه للغزو[4].

ولا أروع من حديث أبي هريرة ﷺ الذي يقول فيه :« أتى النبي ﷺ رجل ، فقال : هلكت ، قال : ولم ؟ قال : وقعت على أهلي[5] في رمضان ، قال : فأعتق رقبة . قال ليس عندي ، قال : فصم شهرين متتابعين . قال : لا أستطيع . قال :

---

(١) رواه البخاري في التهجد (١١٢١) ومسلم في فضائل الصحابة (٢٤٧٩) عن ابن عمر .

(٢) رواه البخاري في الإيمان (٤٦) ومسلم في الإيمان (١٠٠) عن طلحة .

(٣) رواه البخاري في الجهاد (٣٠٠٩) ومسلم في فضائل الصحابة (٢٤٠٦) عن سهل .

(٤) انظر : سير الأعلام ج ٣ ص ٥٥ .

(٥) كناية عن الجماع .

فأطعم ستين مسكيناً ، قال : لا أجد . فأتى النبي ﷺ بعرق[1] فيه تمر فقال : أين السائل ؟ قال ها أنا ذا ، قال : تصدق بهذا ، قال : على أحوج منا يا رسول الله ؟ فوالذي بعثك بالحق ما بين لابتيها[2] أهل بيت أحوج منا ، فضحك النبي ﷺ حتى بدت أنيابه و قال : فأنتم إذًا»[3].

ويعلق الأستاذ عمر عبيد حسنة على هذا الحديث بقوله : والذي يبدو لي أن أي كلام أو شرح بين يدي هذا الحديث قد يشكل حاجزاً دون تلقي عطاء النبوة مباشرة ، فلقد تنوع الحكم وتطور ، متنقلاً من التعرف على حال من الاستطاعة إلى حالة أخرى ، حتى استقر بأن يأخذ الكفارة من فعل الخطأ نفسه ، ويفيد منها ما يطعم أهله ، وهو الذي كان في ظاهر الأمر محل إخراج الكفارة . هذا هو فقه النبوة . . فأين علماء المسلمين ودعاتهم وفقهاؤهم من هذا الفقه الرائع للتعامل مع الواقع ؟[4]

ورسائله ﷺ إلى الملوك والأمراء تدل على علم النبي ﷺ بالواقع ، وأنه كان فقيهاً به ، ويظهر ذلك من خلال الرسول الذي ترسل معه الرسالة ، ونص الرسالة التي يرسلها النبي ﷺ ، فرسالة المقوقس وهرقل غير رسالة كسرى ، وهذه الرسائل غير رسالة أمير البحرين ، ورسالة هؤلاء جميعاً غير رسالة ملك الحبشة وهكذا .

يقول الدكتور أبو شهبة معلقاً على هذه الكتب والرسائل : ويلاحظ على هذه الكتب الخبرة الدقيقة بنفوس من أرسل إليهم ، وحسن تخير الألفاظ المناسبة لكل ، والمثيرة للعواطف والمشاعر[5].

---

(١) وعاء يصنع من الخوص تكال به الأشياء .

(٢) أرض بها حجارة سوداء .

(٣) رواه البخاري في الصوم (١٩٣٦) ومسلم في الصيام (١١١١) .

(٤) انظر : فقه الواقع أصول وضوابط أحمد بوعود ص ٢٨ ، ٢٩ .

(٥) انظر : السيرة النبوية في ضوء الكتاب والسنة د : محمد أبو شهبة ط دار القلم دمشق ط الرابعة ١٩٩٨م ج٢ ص ٣٦٥ .

ومن هنا فقد روعي : في رسائل رسول الله ﷺ للملوك فوارق دقيقة مؤسسة على حكمة الدعوة ، روعي فيها ما يمتاز به هؤلاء الملوك في العقائد التي يدينون بها ، و« الخلفيات» التي يمتازون بها ، فلما كان هرقل والمقوقس يدينان بألوهية المسيح كلياً أو جزئياً ، وكونه ابن الله ، جاءت في الكتابين اللذين وجها إليهما كلمة «عبد الله» مع اسم النبي ﷺ صاحب هاتين الرسالتين ، فيبتدئ الكتابان بعد التسمية بقوله : «من محمد عبد الله ورسوله إلى هرقل عظيم الروم» وبقوله «من محمد عبد الله ورسوله إلى المقوقس عظيم القبط» بخلاف ما جاء في كتابه إلى كسرى أبرويز ، فاكتفى بقوله : «من محمد رسول الله إلى كسرى عظيم الفرس» وجاءت كذلك آية ﴿ قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍۭ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِۦ شَيْـًٔا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ ۚ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَقُولُوا۟ ٱشْهَدُوا۟ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴾ (آل عمران:٦٤). في هذين الكتابين ، وما جاءت في كتابه إلى كسرى أبرويز لأن الآية تخاطب أهل الكتاب الذين دانوا بألوهية المسيح ، واتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله والمسيح ابن مريم ، وقد كان هرقل إمبراطور الدولة البيزنطية والمقوقس حاكم مصر قائدين سياسيين ، وزعيمين دينيين كبيرين للعالم المسيحي ، مع اختلاف يسير في الاعتقاد في المسيح هل له طبيعة أم طبيعتان .

ولما كان كسرى أبرويز وقومه يعبدون الشمس والنار ، ويدينون بوجود إلهين ، أحدهما يمثل الخير وهو «يزدان» ، والثاني يمثل الشر وهو «اهرمن» ، وكانا بعيدين عن مفهوم النبوة والتصور الصحيح للرسالة السماوية ، جاءت في الكتاب الذي وجه إلى الإمبراطور الإيراني عبارة «وأني رسول الله إلى الناس كافة لينذر من كان حياً»[1].

---

(١) انظر : السيرة النبوية عرض وقائع وتحليل أحداث على محمد الصلابى ج٢ ص ٤١٠ .

٣- فقه الواقع في تاريخ السلف :

ولم يكن سلفنا الصالح بعيدين عن فقه واقعهم ، بل كانوا على دراية واعية أيضاً .

وهذا معاذ بن جبل ﷺ حين ذهب إلى اليمن فلم يأخذ منهم زكاة أموالهم ثماراً أو حبوباً ، ولكنه أخذها ثياباً لأنه أدرى بواقع أهل المدينة وواقع أهل اليمن ، وقال معللاً ذلك : ائتوني بخميس أو لبيس آخذه منكم مكان الصدقة فإنه أهون عليكم وخير للمهاجرين بالمدينة [١].

فانظر : إلى تعليل معاذ لأخذه القيمة « أهون عليكم وخير للمهاجرين » ، وهو يدل على معرفته بواقع أهل البلدين .

وهذا ما جعل عمر بن عبد العزيز لا يقبل من أهل دمشق في الشهادة إلا بشاهدين ، بينما كان يستكفي في المدينة بشاهد واحد ويمين المدعي ، ولما سئل عن ذلك قال : إنا وجدنا في الشام على غير ما كان عليه الناس في المدينة .

ولهذا اشتهر عند المحققين من فقهائنا أن الفتوى تتغير بتغير الزمان والمكان والحال والعرف ، ولله در الإمام ابن القيم حين قال في معرض حديثه عن تغير الفتوى واختلافها بحسب تغير الأزمنة والأمكنة والأحوال والعوائد : قال ـ رحمه الله ـ هذا فصل عظيم النفع جداً وقع بسبب الجهل به غلط عظيم على الشريعة ، أوجب من الحرج والمشقة ، وتكليف ما لا سبيل إليه ما يعلم أن الشريعة الباهرة التي في أعلى رتب المصالح لا تأتي به [٢].

ضرورة فقه الواقع :

ولا شك أن فقه الواقع فقه لا غناء عنه ، لأن فقه النص لا يفهم بعيداً عن الواقع ، ولا يطبق بعيداً عن واقع الناس .

---

(١) سبق تخريجه .

(٢) انظر : إعلام الموقعين ج٣ ص ٥ .

إن دراسة فقه الواقع هي التي تمهد للداعية في دعوته ، وللمفتي في فتواه ، وللفقيه في إنزال فقهه على واقع الناس .

إن التخبط بين كثير من المفتين إنما يأتي من بعد بعضهم عن واقع الناس، وملابسات الفتوى التي يستفتى فيها هذا المفتي أو ذاك .

ولهذا فإن المقصود من قوله تعالى : ﴿ وَمَا كَانَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا۟ كَآفَّةً ۚ فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا۟ فِى ٱلدِّينِ ﴾ (التوبة:١٢٢) ، ليس المقصود هو مجرد الفقه ، أو هو مجرد فقه النص بعيداً عن فقه الواقع ، بل هو فقه النص وفقه الواقع ، ويؤكد هذا الأستاذ عمر عبيد حسنة قائلاً : فلو كان الفقه حفظ نص بعيداً عن فقه الواقع ، لما كان هناك حاجة للنفرة والتخصص وفقه الميدان ، وخوض المعارك ، ومواجهة الظلم ، وحوار الآخرين ، ولما كان هناك حاجة للسير في الأرض ، ولما كان هناك معنى لقصص الأنبياء ، ولاكتفى المسلمون بتلقي النصوص من صحبة النبي ﷺ فقط بعيداً عن أي تكليف أو استنفار .

لذلك نقول : إن الانخراط في المجتمع ، والاندماج فيه ، والتعرف على مكوناته ومؤثراته ، ودراسة الظواهر الاجتماعية ، ومعرفة أسبابها ، والمساهمة في دوائر الخير ، ومحاولة التوسع فيها ، على هدى وبصيرة ، وعدم تشكيل أجسام بعيدة عن المجتمع ، منفصلة عنه ، وإقامة هياكل وكيانات وخيام خارج المجتمع والحياة ، أو السير خلف المجتمع ورصد تصرفاته والحكم عليها ، بدل الدخول في المجتمع وإغرائه بفعل الخير ، هو سبيل الخروج ومعاودة إخراج الأمة من جديد [1].

وهذا ما أكده الشيخ القرضاوي بقوله : إن دراسة هذا الواقع واجب لا بد منه لكل فقيه ، ولكل فقه في أي باب من أبوابه ، ولكنه أوجب ما يكون وألزم

---

(١) انظر : فقه الواقع أصول وضوابط ص ٣٧ .

obeikandl.com

ما يكون في باب السياسة الشرعية لأنه فقه يتصل بعموم الناس ، وبقرارات وأنظمة وأوضاع تمس حياة الجماهير الغفيرة ، ولأنه واقع دائم التجدد والتغيير ، فلا بد أن يكافئه فقه متجدد ، يراعي تغير الزمان والمكان وأحوال الإنسان [1].

ويقول أيضاً : ومهما يكن علمه ـ أي المفتي ـ بالنصوص ، ومعرفته بالأدلة فإن هذا لا يغني ما لم يؤيد ذلك بمعرفة الواقع المسئول عنه وفهمه على حقيقته[2].

ويؤكد الشيخ أهمية فقه الواقع في موضع آخر فيقول : وهذا أمر مهم ؛ ألا يعيش المجتهد الذي يفتي الناس في برج عاجي أو صومعة منعزلة ، ويصدر أحكاماً بعيدة عن الواقع ، أو يطبق أحكام عصر انقضى وأناس مضوا ، على عصر آخر وأناس آخرين ، مغفلاً هذه القاعدة العظيمة أن الفتوى تتغير بتغير الزمان والمكان والحال والعرف ، كما ذكر المحققون .

ويستلزم هذا اطلاع المجتهد على أحوال مجتمعه ، وإلمامه بالأصول العامة لثقافة عصره بحيث لا يعيش في واد والمجتمع من حوله في واد آخر ، فهو يسأل عن أشياء ، وقد لا يدري شيئاً عن خلفيتها وبواعثها ، أساسها الفلسفي أو النفسي أو الاجتماعي ، فيتخبط في تكييفها والحكم عليها ؛ لأن الحكم على الشيء فرع عن تصوره ـ كما يقول علماء المنطق [3].

ويقول : إن معرفة هذا الواقع أو فقه هذا الواقع أمر مهم لكي نكيف علاقتنا به ، ونحدد أسلوب تعاملنا معه ، أهو القبول أم الرفض؟ الولاء أم العداء؟ أم قبول البعض ورفض البعض ؟ وعلى أي أساس ؟ [4].

---

(١) انظر : السياسة الشرعية ص ٢٨٧ .

(٢) انظر : الفتوى بين الانضباط والتسيب ص ٦٩ .

(٣) انظر : من أجل صحوة راشدة ص٤٦ .

(٤) انظر : السنة مصدراً للمعرفة والحضارة ص ٢٢٨ .

وقد حُقَّ للشيخ القرضاوي أن يلزم الداعية المسلم النابه بالثقافة الواقعية يقول الشيخ : ومن أهم ما يلزم الداعية التسلح به من ألوان الثقافة بعد ما تقدم : ما سميناه «الثقافة الواقعية» ونعني بها : الثقافة المستمدة من واقع الحياة الحاضرة ، وما يدور به الفلك في دنيا الناس الآن ، في داخل العالم الإسلامي وفي خارجه ، فلا يكفي الداعية أن يكون قد حصل العلوم الإسلامية وجال في مراجع الأدب واللغة والتاريخ ، وأخذ بحظه من العلوم الإنسانية ومن العلوم التجريبية ، ولكنه مع هذا كله لا يعرف عالمه الذي يعيش فيه ، وما يقوم عليه من نظم ، وما يسوده من مذاهب ، وما يحركه من عوامل ، وما يصطرع فيه من قوى ، وما يجري فيه من تيارات ، وما يعاني أهله من متاعب ، وبخاصة وطنه الإسلامي الكبير من المحيط إلى المحيط ، بآلامه وآماله ، وأفراحه ومآسيه ، ومصادر قوته ، وعوامل ضعفه ، وبعد ذلك وطنه الصغير وبيئته المحلية وما يسودها من أوضاع وتقاليد ، وما تقاسيه من صراعات ومشكلات ، وما يشغل أهلها من قضايا وأفكار [1].

وضرورة فقه الواقع تحتم علينا نظرة متأنية لكتب الفقه القديمة والحديثة لتواكب لغة العصر الذي يعيش فيه الناس ، وهذا ما نوّه عليه الشيخ كثيراً ويعني بذلك عدة أمور :

١- أن يكتب الفقه بلغة العصر ، لأن ما كتب في العصور السابقة لا ينبغي أن يؤخذ بحذافيره كما هو ويخاطب به أهل عصرنا ، وقد تغيرت المعلومات ، وتغيرت بالتالي الأفكار والأسلوب الخطابي [2].

٢- ترجمة المقادير الشرعية إلى مقادير العصر ، كالصاع والمد والوسق والقلة والذراع والدرهم والدينار والأوقية والرطل والقنطار ، ونحوها في الطهارة والزكاة ونحوها[3].

---

(١) انظر : ثقافة الداعية ص ١١٩ .

(٢) انظر : المرجع السابق ص ١٦ .

(٣) انظر : المرجع السابق ص١٧ .

٣- حذف مالا حاجة إليه في عصرنا من الصور الافتراضية أو المسائل التي لم تعد قائمة في زماننا ، فلا يجوز أن نطيل ونفصل في أحكام شركات «المفاوضة» و«العنان» ونلوذ بالصمت المطبق إزاء شركات : «المساهمة» و«التضامن» ونحوهما مما يتعامل به الناس اليوم في مختلف أوطان الإسلام[١] .

وهذا ما يطلق الشيخ القرضاوي عليه المعاصرة والتي معناها : أن يعيش الإنسان في عصره وزمانه ، في أفكاره وقيمه وسلوكياته ، في انتصاراته وهزائمه ، ومع أهله الأحياء المتحركين ، يفكر كما يفكرون ، ويعمل كما يعملون . لا يعيش في عصر مضى بما يحمل من تصورات وعقائد ، ومن قيم ومفاهيم ، ومن أخلاق وتقاليد ، ومن شعائر وشرائع ، قد تكون صالحة للعصر وقد لا تكون .

جوهر المعاصرة - إذن - هو معايشة الأحياء لا الأموات ، والواقع الماثل لا الماضي الزائل ، ولهذا مظاهره ودلائله ، التي تقتضيها المعاصرة [٢].

هل المناداة بفقه الواقع تعني الرضا بالواقع كيفما كان ؟

والواقع المر الذي يحياه عالمنا الإسلامي الآن من تنح لشرع الله وتبرج ممقوت ، وخلاعة وفجور ، وربا وخمور ، وغير ذلك مما ابتلى به عالمنا الإسلامي ، إن الاعتراف بهذا الواقع ودراسته دراسة متأنية لا يعني عند الشيخ القرضاوي ولا عند غيره إقرار هذا الواقع في المجتمع أو الرضا به .

إن هذا الواقع وإن علمناه وعشناه فينبغي أن ندرك بداية أننا - نحن المسلمين - لم نصنعه ، بل صنع لنا ، ولم ينبت بأيدينا ولكن استنبت بيد غيرنا ، والمسلم الحق والداعية الصادق ينبغي ألا يرضخ لهذا الواقع، ولا يقر هذا الواقع، ولا يرضى بهذا الواقع .

---

(١) انظر : ثقافة الداعية ص ٧ .

(٢) انظر : الثقافة العربية الإسلامية بين الأصالة والمعاصرة ص ٧٧ .

إن أي رضا بهذا الواقع كما يقول الأستاذ عمر عبيد حسنة : فقدان للإرادة ، وانتحار جماعي وانحدار بشري ، وقضاء على أي أمل في الإصلاح [1].

ولقد عد الشيخ القرضاوي التحرر من ضغط الواقع شرط أساسي من الشروط الواجب توافرها لصلاحية الشريعة للتطبيق في عصرنا .

إن من الخطأ الفادح أن يوجه الناس الدين خلف دنياهم ، أو أن يحاولوا إخضاع الدين لشهوات الدنيا ، والدين إن لم يكن هو القائد للدنيا ، والسيد لها ، والموجه لدفتها لا يصلح أن يكون ديناً بأي حال من الأحوال ، لذا يقول الشيخ القرضاوي إن مهمة الدين أن يقود الحياة بمثله الأعلى ، لا أن تقوده الحياة بواقعها الهابط ، مهمته أن تسير الحياة في اتجاهه ، لا أن يسير هو حيثما سار ركب الحياة [2].

ويؤكد الشيخ على واجب المسلمين في مثل هذا الواقع المر : أن يرتفعوا بالواقع إلى أفق الشرع ، لا أن يهبطوا بالشرع إلى حضيض الواقع ، وأن يخضعوا واقع الناس لشريعة الله ، وأن يكيف الناس سلوكهم وأعمالهم تبعاً لها لأن الشريعة كلمة الله ، وكلمة الله هي العليا . [3]

ويضرب الشيخ مثلاً واقعياً يظهر فيه فقه الواقع وكيفية معالجته والارتقاء به من حمئة الطين وقاع الوحل إلى سمو الدين ورفعته ، وهذا المثل يضربه الشيخ للمتخوفين من الحكم الإسلامي والذين يتصورون أن نظام الإسلام إذا قام هدم كل الأنظمة والقوانين والمؤسسات الموجودة ، لكن الشيخ يرى أن الإسلام لن يهدم ، ولكن ينقي ويصفي ويرتفع بالناس إلى أفق الشرع ، ولا أدل على ذلك من مؤسسة «السينما» يقول الشيخ : إن الإسلام لا يمنع قيام دور للسينما لكن مع بعض القيود مثل :

---

(١) انظر : التقديم لكتاب فقه الواقع أصول وضوابط ص ٣٠ .

(٢ - ٣) انظر : مدخل لدراسة الشريعة ص ٢٨٩، وانظر : شريعة الإسلام خلودها وصلاحيتها ص١٦٨.

١- أن يكون عددها معقولاً لمجتمع جاد ، لا مجتمع عابث .

٢- ألا تكون أداة لإثارة الشهوات الدنيا ، وتحطيم القيم العليا .

٣- انتقاء الأفلام التي تعرض .

٤- توجيه المنتجين والمؤلفين والمخرجين إلى النافع .

٥- ألا تصادم مواقيت الصلاة .

٦- ألا تتخذ أعشاشاً للغرام وأوكاراً للمتفلتين والمتفلتات من قيود الفضيلة [١].

نظرات مرفوضة للواقع :

لقد كان الشيخ في نظرته للواقع واقعياً ، ولم يرض بأي نظرة للواقع تضعف من شأنه أو تهونه أو تهول منه ، أو تظهره على غير حقيقته .

ولهذا فقد عد الشيخ أي تفسير للواقع يخرجه عن صورته الحقيقية تفسيراً مرفوضاً ومن ذلك :

١- الاتجاه «الإطرائي» للواقع ومحاولة تحسينه وإبراز صورته سالمة من كل عيب ، متنزهة من كل نقص [٢].

٢- الاتجاه «التشاؤمي» للواقع الذي ينظر إلى الواقع بمنظار أسود يجرده من كل حسنة ويلحق به كل نقيصة ، ولا يرى إلا ظلمات متراكمة ، حكومات خائنة بلسان أهل الوطنية ـ أو كافرة ـ بلسان أهل الدين ، وجماهير مضللة ، وأقطار هي مجموعة أصفار ، ولا يرجى من تغيير أو يأمل من إصلاح [٣].

---

(١) انظر : بينات الحل الإسلامي ص ٢٠٩ ، ٢١٠ بتصرف .

(٢ - ٣) انظر : المرجع السابق ص ٨٣ .

٣- الاتجاه «التآمري» في تفسير الواقع ، الذي يرى وراء كل شيء حدث أيادٍ أجنبية ، وقوى خفية تحركه من وراء ستار ، مما يوحي بأننا ضحايا من هو أقوى منا ، ولا حل أمامنا غير الاستسلام للواقع المر [١].

٤- الاتجاه «التنصلي» الذي لا يريد أحداً أن يتحمل مسؤولية ما في هذا الواقع من سوء وانحراف [٢].

٥- «النظرية الجبرية» التي ترى الواقع بكل ما فيه من مناكر ومساخر- قدراً مقدوراً لا حيلة في دفعه [٣].

٦- «النظرية التبريرية» التي تقوم على تبرير الواقع القائم ، والتي تحاول أن تضفي على الواقع ما يجعله مقبولاً ومشروعاً ، وإن حاد عن الحق وسواء السبيل ، وفي هذا لون من التدليس والتلبيس ، بإظهارالواقع على غير حقيقته ، وإلباسه غير زيه [٤].

٧- «النظرية الجزئية» التي تفصل أجزاء الكل بعضها عن بعض ، وتنظر إلى كل أمر منفصلاً عن غيره ، فهي تنظر إلى الاقتصاد منفصلاً عن السياسة ، أو التشريع معزولاً عن التربية[٥].

٨ ـ «النظرة السطحية» والتي ترى همومنا ومشكلاتنا مادية محضة وأننا نستطيع أن نعالج الماديات بعيدا عن المعنويات ، والتي تحسب أن مجرد المناداة بالإسلام شعاراً يطلع علينا الصباح وقد حلت كل المشكلات [٦].

---

(١) انظر : بينات الحل الإسلامي ص ٨٣ .

(٢) انظر : المرجع السابق ص ٨٤ بتصرف .

(٣) انظر : مدخل لدراسة الشريعة الإسلامية ص ٢٨٨ ، ٢٨٩ ، وانظر : شريعة الإسلام خلودها وصلاحها ص ١٦٧ .

(٤) انظر : الثقافة العربية الإسلامية بين الأصالة والمعاصرة ص ٨٤ بتصرف . وانظر : الصحوة الإسلامية وهموم الوطن العربي والإسلامي ص ١٠٩ .

(٥) انظر : الصحوة الإسلامية وهموم الوطن العربي والإسلامي ص ١٠٣ بتصرف .

(٦) انظر : المرجع السابق ص ١٠٤ بتصرف .

٩- «النظرة القطرية» «الإقليمية »التي يقول فيها كل قطر أو إقليم نفسي نفسي أو بلدي أولاً [١].

١٠- «النظرة الآنية» التي تعني بهموم الحاضر في غفلة عن المستقبل كأن المهم عندها أن تخفف من عبء هذه الهموم ولا عليها إذا ألقت الحمل من فوق كاهلها ليحمله الجيل التالي [٢].

١١- «النظرة التلفيقية» التي تحاول أن تجمع بين فلسفات وأكار متنافرة الأصول ، متباينة الغايات ، متعارضة المناهج ، مثل الجمع بين الإسلام والعلمانية، أو الإسلام والماركسية ، أو الإسلام والرأسمالية [٣].

ماذا لو غاب فقه الواقع ؟

إن غياب فقه الواقع عن الداعية معناه التخبط في الحكم ، والخطأ في الفتوى والجمود في الفكر ، والاستعجال في الثمرة ، وهذا يؤدي إلى تعسر الداعية في دعوته وعدم النجاح في رسالته ، لذا يقول الشيخ القرضاوي : إن الداعية لا ينجح في دعوته ما لم يعرف من يدعوهم ، حتى يعرف كيف يدعوهم وماذا يقدم وماذا يؤخر ؟ [٤].

وفضلاً عن عدم نجاح الداعية فإن غياب فقه الواقع وفصل النص عنه يؤدي إلى إنزال النص في غير محله ، ووضع الدليل في غير ما وضع له ، وهذا معناه وقوع الناس في الحرج والضيق ، أو تفلتهم من دين الله تعالى ، وهذا ما حذر منه الشيخ القرضاوي بقوله : إن الغفلة عن روح العصر وثقافته والعزلة عما يدور فيه ينتهي بالمجتهد في وقائع هذا العصر إلى الخطأ والزلل ، وهو ينتهي غالباً بالتشديد والتعسير على عباد الله حيث يسر الله عليهم [٥].

---

(١) انظر : الصحوة الإسلامية وهموم الوطن العربى والاسلامى ص ١٠٥ بتصرف .
(٢) انظر : المرجع السابق ص ١٠٦ بتصرف .
(٣) انظر : الصحوة الإسلامية وهموم الوطن العربي والإسلامي ص ١٠٧ بتصرف .
(٤) انظر : ثقافة الداعية ص ١١٩ .
(٥) انظر : الاجتهاد المعاصر بين الانضباط والانفراط ص ٦١ .

obeikandl.com

ولقد عد الشيخ القرضاوي الغفلة عن الواقع إحدى مزالق الاجتهاد المعاصر وأرجع الشيخ هذه الغفلة عن الواقع إلى عدة أمور أهمها :

١- حبس هؤلاء الناس أنفسهم في الماضي وحده ، دون معاناة للحاضر ولا استشفاف للمستقبل .

٢- عدم إلمامهم بثقافة العصر ومعارفه الأولية ، فهم يتكلمون بلغة غير لغته ، وثقافة غير ثقافته .

٣- معيشة هؤلاء في دوائرهم الخاصة مع من يشبههم من أهل الدين والورع ، غافلين عما تحفل به الحياة من غرائب ، وما تلده الليالي من عجائب.[١]

ويصف الشيخ الغفلة عن الواقع ، أو الجهل به ، أو معرفته على غير حقيقته ، بأنها تؤدي إلى عواقب وخيمة كالطبيب الذي يصف دواءً جيداً ، ولكنه قد يقتل مريضه ، أو يضاعف عليه سقمه إذ لم يشخص دواءه تشخيصاً دقيقاً .[٢]

ويضرب الشيخ مثالاً على غياب فقه الواقع عن المفتي بمن حرموا ذبح « المجزر الآلي » وأوجبوا الذبح باليد والسكين المعتادة ولا بد [٣].

وهؤلاء في منعهم كانت علتهم هي عدم التسمية فقط ، وهؤلاء غفلوا عن الواقع الذي لا يقوم بذبح واحدة ولا اثنتين بل ألوف وملايين .

وهنا يعلق الشيخ بقوله : وقد يليق هذا بمجتمع بسيط قليل العدد قليل الاستهلاك ، أما في المجتمعات الكبيرة وحيثما يكون الإنتاج بمئات الألوف ويراد ذبحها للاستهلاك المحلي أو التصدير فالأمر يحتاج إلى هذه المذابح الآلية[٤] .

---

(١) انظر : الاجتهاد المعاصر بين الانضباط والانفراط ص ٦١ .

(٢) انظر : الثقافة العربية الإسلامية بين الأصالة والمعاصرة ص ٧٧ .

(٣) انظر : الاجتهاد المعاصر ص ٦٤ .

(٤) انظر : المرجع السابق ص ٦٤ .

ويتساءل الشيخ إذا كان المحذور هو عدم التسمية على الذبيحة فقد يستعاض عن ذلك بإحدى ثلاث :

١- تسجيل شريط يعلن التسمية طوال مدة الذبح .

٢- جواز الاكتفاء بالتسمية عند بدء تشغيل الآلة كما هو الحال عند إرسال الكلب أو الصقر أو السهم .

٣- أو الأخذ بمذهب الشافعي الذي لا يجعل التسمية شرطاً لصحة الذبح.[١]

ويلحق الشيخ القرضاوي عدم فهم الواقع على حقيقته بغياب فقه الواقع ، فإن عدم فهم فقه الواقع على حقيقته يوقع كذلك الناس في العنت والحرج والشدة ، وربما أوقعهم في تحليل الحرام وتحريم الحلال ولهذا يقول الشيخ : ومهما يكن علمه ـ أي المفتي ـ بالنصوص ، ومعرفته بالأدلة فإن هذا لا يغني ما لم يؤيد ذلك بمعرفة الواقع المسئول عنه وفهمه على حقيقته [٢].

ولهذا أنكر الشيخ على من أباح لبس «الباروكة» للمرأة على أساس أن «الباروكة» عند هذا العالم ليست سوى غطاء للرأس ، وقد جعلها العالم في معنى الخمار .

ووصف الشيخ القرضاوي هذا الفهم بأنه فهم أعوج وأعرج لحقيقة موضوع الاستفتاء وهو «الباروكة» ، لأن اعتبار «الباروكة» غطاء وخمار للرأس أمر لا يقره الشرع ، ولا العقل ، ولا الفطرة ، ولا العرف ، ولا اللغة [٣].

وهذا ناتج لا عن غياب فقه الواقع ، ولكن عن فهم فقه الواقع على غير حقيقته .

---

(١) انظر : الاجتهاد المعاصر ص ٦٤ ، ٦٥ بتصرف .

(٢) انظر : الفتوى بين الانضباط والتسيب ص ٦٩ .

(٣) انظر : المرجع السابق ص ٦٧ ، ٦٨ بتصرف .

إن بعضاً من أهل العلم قد يحفظون ما يحفظون حتى أنك ترى منهم مكتبات متنقلة ، لكن عدم إدراكهم للواقع المعيش تجعل منهم مجرد حفظة ليس إلا ، أو كما أسماهم سيد قطب رحمه الله أنهم المهتمون بفقه الأوراق ، وتبعه القرضاوي في هذه التسمية وقال عن هؤلاء : رأينا فقهاء الأوراق يقاتلون على أشياء يمكن التسامح فيها أو الاختلاف عليها ، أو تأجيلها إلى حين ، ويغفلون قضايا حيوية مصيرية ، تتعلق بالوجود الإسلامي كله ، وهؤلاء قوم قد لا ينقصهم الفقه ، ولئن جاز تسميتهم علماء ، فلا يجوز تسميتهم « فقهاء » لو كانوا يعلمون [1].

١- ويمكن القول بأن غياب فقه الواقع يؤدي إلى :
٢- التخبط في الأحكام الشرعية .
٣- التخبط في الفتوى وخصوصاً المستجدة والآنية .
٤- إنزال النص أو الدليل في غير محله .
٥- الجمود في الفكر والوسيلة .
٦- الاستعجال في قطف الثمرة قبل أوانها .
٧- إيقاع الناس في الحرج والضيق والعنت والشدة .
٨- الدخول في معارك لم يحن وقتها ، ولم يأت أوانها .

نموذج من فتاوى الشيخ تبعاً لفقه الواقع :

تعليق الشيخ على فتوى الشيخ ابن باز المتعلقة بجواز الصلح مع إسرائيل :

قال الشيخ القرضاوي : في رأيي أن موضع الخطأ في فتوى الشيخ حفظه الله ليست في الحكم الشرعي والاستدلال له ، فالحكم في ذاته صحيح ، والاستدلال له لا غبار عليه ، ولكن الخطأ هنا في تنزيل الحكم على الواقع .

---

(١) انظر : فقه الدعوة ملامح وآفاق عمر عبيد حسنة ج٢ ص ١٨٨ .

obeikandl.com

فهو تنـزيل غير صحيح ، وهو ما يسميه الأصوليون « تحقيق المنـاط » . فالمنـاط الذي بني عليه الحكم لم يتحقق . وأوضح ذلك فيما يلي :

بنى الشيخ ابن باز فتواه على أمرين أو على دليلين :

الأول:قوله تعالى:﴿ وَإِن جَنَحُواْ لِلسَّلْمِ فَٱجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ ﴾(الأنفال:٦١).

الثاني : أن الهدنة تجوز شرعًا مؤقتة ومطلقة ، وكلاهما فعله النبي ﷺ مـع المشركين . فقد صالح النبي ﷺ مشركي مكة على تـرك الحـرب عشـر سنين ، يأمن فيها الناس ، ويكف بعضهم عن بعض ، وصـالح كـثيرًا مـن قبائـل العـرب صلحًا مطلقًا . فلما فتحت مكة نبذ إليهم عهودهم، وأجل من لا عهـد لـه أربعـة أشهر .

وعلى أساس هذين الدليلين قال الشيخ : يجوز لولي الأمر أن يعقد الهدنـة إذا رأى المصلحة في ذلك .

وننظر في الـدليل الأول للشـيخ العلامـة . وهـو الآيـة الكريمـة مـن سـورة الأنفال ، فنقول : لا مشاحّة في أن العدو إذا جنح للسلم ينبغي نحن أن نجنح لها متوكلين على الله . ولكن تطبيق هذا على واقـع اليهـود معنـا غـير صـحيح ، لأن اليهود الغاصبين لم يجنحوا للسلم يوما .

وكيف يعتبر اليهود جـانحين للسـلم ، بعـد أن اغتصـبوا الأرض ، وسـفكوا الدماء ، وشردوا الأهل ، وأخرجوا الناس من ديارهم بغير حق؟

ما مثل اليهود مع أهل فلسـطين إلا كمثـل رجـل اغتصـب دارك ، واحتلـها بأهله وأولاده وأتباعه بالقوة والسلاح ، وأخرجك وأهلك وعيالك منها ، وشردك في العراء ، وظللت أنـت وعيالـك تقاومـه وتحاربـه ، وتقاتلـه ويقاتلـك ، لكـي تسترجع دارك ، وتسترد حقك . . وبعد مدة طالت مـن الـزمن قـال لـك : تعـال أصالحك وأسالمك . سأترك لك حجرة من الدار الكبيرة ـ دارك أنت ـ علـى أن

تسالمني ولا تحاربنى ، وتسلم لي ولا تنازعني ، فسأترك لك الأرض مقابل سلامي ، مع أن الأرض أو الحجرة التي سيتنازل عنها في زعمه هي أرضك أنت مقابل سلامه هو! فهل يعتبر مثل هذا المغتصب المصر على اغتصابه جانحًا للسلم ؟ !

إن الآية التي يجب أن نذكرها هنا ليست آية (سورة الأنفال) ، بل آية (سورة محمد) وهي قوله تعالى : ﴿ فَلَا تَهِنُوا۟ وَتَدْعُوٓا۟ إِلَى ٱلسَّلْمِ وَأَنتُمُ ٱلْأَعْلَوْنَ وَٱللَّهُ مَعَكُمْ وَلَن يَتِرَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ ﴾ (محمد:٣٥) .

وننظر في الدليل الثاني للشيخ ، وهو أن الهدنة تجوز مؤقتة ومطلقة ، فنقول : إن الهدنة معناها وقف القتال ، ولكن هل الذي وُقِّع مع اليهود مجرد هدنة تترك فيها الحرب ، ويوقف فيها القتال ، ويكف الناس بعضهم عن بعض؟

الواقع يقول : إن الذي حدث بين اليهود والفلسطينيين ليس مجرد هدنة ، بل هو شيء أكبر وأخطر ، هو اعتراف لليهود بأن الأرض التي اغتصبوها بالحديد والنار ، وشردوا أهلها بالملايين ، أصبحت ملكًا لهم ، وأصبحت لهم السيادة الشرعية عليها ، وغدت حيفا ويافا وعكا واللد والرملة وبير السبع ـ بل القدس نفسها ـ أرضا إسرائيلية . وأن هذه البلاد العربية الإسلامية التي ظلت أكثر من ثلاثة عشر قرنًا مع المسلمين ، صارت جزءًا من دولة إسرائيل اليهودية الصهيونية ، ولم يعد لنا حق فيها ، ولا حتى مجرد المطالبة بها . ومعنى هذا : أن ما أخذ بالسلاح والقوة اكتسب الشرعية !

ما حدث إذن ليس مجرد هدنة كما تصور شيخنا الكريم ، بل هو اعتراف كامل بحق إسرائيل في أرضنا الإسلامية العربية ، وفي سيادتهم عليها ، وأنها خرجت من أيدينا إلى الأبد! فقد وقعنا على ذلك العقود ، وأشهدنا على ذلك الشهود!

إننا هنا نخالف سماحة الشيخ في تطبيق الحكم الشرعي على الواقع الراهن ، فهو تطبيق ـ في نظرنا ـ غير سليم .

وقد جرت عادت الشيخ معنا في المجمع الفقهي لرابطة العالم الإسلامي الذي يرأسه سماحته ، ألا نفصل في الأمور التي تحتاج إلى رأي الخبراء المتخصصين إلا بعد أن نسمع شروحهم ، وننصت لآرائهم ، ثم يحكم الفقهاء بعد ذلك .

وكان على الشيخ الكبير في هذا الموضوع الخطير الذي يتعلق بعدو ظللنا نحاربه ـ لبغيه وعدوانه ـ ما يقرب من خمسين سنة بعد قيام دولته ، وعشرات السنين الأخرى قبل قيام الدولة ـ أن يستمع إلى رأي الخبراء في السياسة والسلم والحرب ، الخبراء الثقات المأمونين الذين لا يدورون في فلك الحكام الخونة أو المتخاذلين ، ليعلم منهم : هل جنح اليهود للسلم فعلاً؟ هل ما حدث أهو مجرد هدنة أم اعتراف كامل يسقط حقنا بالكلية؟

والأمر واضح كل الوضوح ، فالمغتصب لا يعد جانحًا للسلم حتى يرد ما اغتصبه إلى أهله ، والاعتراف بسيادة المغتصب على ما انتهبه من أرض ليس هو الهدنة التي أجازها الفقهاء مطلقة أو مؤقتة . ومارسها صلاح الدين الأيوبي في حروبه مع الصليبيين أو مع بعضهم ، حتى مكنه الله منهم ، ونصرهم عليهم في (حطّين) وفي (فتح بيت المقدس) ، بعد أن ظل تسعين عامًا في أيديهم .

لا أريد أن أتطرق إلى موضوع هذا السلام الهزيل النحيل ، وما فيه من ثغرات هائلة . . . .ومع هذا أنا لا أتحدث هنا عن السلام من ناحية الموضوع ، ولكن من ناحية المبدأ . فالسلام بهذه الصيغة مرفوض شرعًا . ولطالما قلت ، ولا زلت أؤكد : إن فلسطين كلها أرض إسلامية ، فليست هي ملك الفلسطينيين وحدهم حتى يتصرفوا فيها دون الأمة الإسلامية ، فهي ملك الأمة كل الأمة ، في سائر أجيالها ، ولو فرط جيل وتقاعس لا يجوز أن يفرض تقاعسه وتخاذله على سائر أجيال الأمة المسلمة ، لو فرط الفلسطينيون وتقاعسوا لوجب على الأمة أن تدافع عن حقها ، وتقاتل عن أرضها وعن مسجدها الأقصى ، فإن لم تستطع الدفاع والمقاتلة ، فلتخاصم عنها بالبيان والتبليغ . فكيف والفلسطينيون أنفسهم يرفضون هذا الاستسلام ويقاومونه بكل ما يستطيعون؟[1]

---

(١) انظر : فتاوى معاصرة ج٣ ص ٤٦٩ وما بعدها باختصار .